الحبُرْبُ الرّسمية

للجهؤدية الجزائربية الديمة الشعب

قوانينومراسيم

قرارات ، مقرارات ، مراات ، مرادات وبرادات وبرادات

	النشرة الرسميــة اعلانات ، صفقات ع مومية وسجل تجارى		القوانين والمراسيم	الاشتر اكات
الجـزائر نليفون: ١٩ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	سنــة	ـــنة	۲ اشهر ۲ اشهر سنة	
77-۸-97 رقم الحساب الجارى بالريد . ٥ - ٣٢.٠	۱۵ دینارا ۲۰ دینارا	•	۸ دنانیم ۱۱ دبنارا ۲۶ دبنارا ۱۲ دبنارا ۲۰ دبیارا ۲۰ دبیارا	في الجزائر في البلاد الاجنبــة

ثمن العدد ٢٥ر. دينار وثمن العدد للسبين السابقة ٣٠ر. دينار وتسلم العهارس مجانا للمشتركين . المطلوب منهم الإعلام عن تعبير عناوينهم وعن مطالبهم _ يؤدي عن تعيير العنوان ٣٠ر، دينار _ ثمن النشرة على اساس ٥٠٠٠ دينار للسيطر

فهــرس

قىسوانىن ، وأوامسر

 أمر رقم ٦٦ - ٥٢ مؤرخ في ١١ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٣ مارس سنة ١٩٦٦ يعدل ويتمم بموجبه الامر رقم 70 - ٣٢٠ المؤرخ في ٨ رمضان عام ١٣٨٥ الموافق ٣١ديسمبر سنة ١٩٦٥ المتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٦ .

 أمر رقم ٦٦ – ٥٣ مؤرخ في ١١ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٣ مارس سنة ١٩٦٦ يتعلق بتنظيم الدفع الخــاص بالبرقيات الرسمية للادارات .

مراسیم ، قرارات ، تعلیمات

وزارة الداخلية

- قرارات مؤرخة في ٢٥ و ٢٧ شوال و ١ ذي القمدة عام ۱۳۸۵ الموافق ۱۵ و ۱۷ و ۲۱ فبرایر سنة ۱۹۶۹ ، تتضمن حركة في سلك الاطفائيين . 110

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

- مرسوم رقم ٦٦ - ٥١ مؤرخ في ٦ ذي القعدة عام ١٣٨٥ | الشبيبة والتربية الشعبة .

الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٦٦ يتضمن انشاء اللجنة الوطنية الاستشارية لسباق الخيل وألعاب الفروسية .

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل

- مرسوم رقم ٦٦ - ٦٦ مؤرخ في ٢٨ شوال عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ فبراير سنة ١٩٦٦ تحدد بموجبه تعريفــات ايجار التجهيزات الراديو _ تلفرافية لوكالات الانباء والحرائد . 717

وزارة الاشفــال العمومية

- مرسوم رقم ٦٦ - ٤٩ مؤرخ في ٥ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ فبرسراير سنة ١٩٦٦ يتضمن انشاء مدرسية مهنـــدسي الاشفال العمــومية لمدينة الجزائر _ حسـين دای . 717

وزارة الشبيبة والرياضة

- قرار مؤرخ في أول ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢١ فبراير سنة ١٩٦٦ ، يتضمن تفويض الامضاء الى مدير 111

The second secon

27.

سلاغسات ، اعسلانسات

_ اندارات لمقاولين . _ اعــلانــات .

قــوانــين واوامــــر

أمر رقم ٦٦ - ٥٢ مؤرخ في ١١ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٣ مارس سنة ١٩٦٦ يعدل ويتمم بموجبه الامر رقم ٦٥-٣٢٠ الؤرخ في ٨ رمضان عام ١٣٨٥ الموافق ٣١ ديسمبر سينة ١٩٦٥ المتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٦

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير المالية والتخطيط ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ المتضمن تأسيس الحكومة ،

 وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ٣٢٠ المؤرخ في ٨ رمضان عام ١٣٨٥ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٥ المتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٦،

_ وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،

يأمر بما للي:

المادة الاولى: تلفى المادة الثانية وجدول حالة أ الملحق بالامسر رقم ٦٥ ـ ٣٢٠ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٥ والمشار اليه أعلاه وتعوض بمقتضيات المادة الثانية الآتية .

المادة ٢: ان المحصولات والموارد والمقبوضات، ذات الطابع

النهائي للميزانية العامة للدولة لسنة ١٩٦٦ تقدر نقسمة ٠٠٠ر٠٠٠ر١٩٠ر} دج وفقا لجدول حالة ـ أ ـ الملحق بهذا الامر .

اللدة ٣: يفتح لسنة ١٩٦٦ برسم ميزانية التجهيز وفقا لجدول الحالة ب الملحق بهذا الامر:

١) أذونات البرنامج البالغ قدرها ٥٠٠٠٨٥٥٢٦١ر٢ دج.

٢) اعتمادات الدفع لمبلغ اجمالي قدره ٥٠٠٠ره ١١٧٥

المادة }: يحدد التوزيع وكيفيات التصرف في اعتمادات الدفع وأذونات البرنامج المفتوحة لسنة ١٩٦٦ برسم ميزانية التجهيز بمرسوم يتخذ بعد تقرير من وزير المالية والتخطيط.

اللدة ٥: يرخص لوزير المالية والتخطيط بمنع القروض والتسبيقات من أى نوع كانت في نطاق اعتماد الدفع السدي یبلغ ۵۰۰۰،۰۰۱ د د م

اللدة 7: ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١١ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٣ مارس سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

جــدول الحــالة ـ أ ـ

المقبوضيات والمحصولات والمسوارد ذات الطابع النهائي للميزانية العامة للدولة عن سنة 1977 (الاجمال)

بالدينار الجزائري	تعيين المقبوضات
٠٠٠.ر٠٠٠ر٥٢٢	الحساب رقم ٢٠١ ـ الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة
٠٠٠٠٠٠٨	الحساب رقم ٢٠٢ - التسجيل والطابع والقيم المنقولة
۰۰۰ر۰۰۰ر۸۰۰۰	الحساب رقم ٢٠٣ - الضرائب المختلفة المترتبة على الاعمال ٢٠٣٠ - ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٠٠٠ر٠٠٠٠٠	الحساب رقم ٢٠٤ ـ محصول الضرائب المختلفة
٠٠٠٠ د ٢٣٠٠	الحسيباب رقم ٢٠٥ ـ محصول الجمارك
٠٠٠٠٠٠٥	الحســاب رقـم ٢٠٦ ـ محصول املاك الدولة
11.,,	الحســاب رقم ٢٠٧ _ موارد مختلفة للميزانية
٠٠٠٠.٠٠	الحســاب رقم ٢٠٨ ـ مقبوضات نظامية
٠٠٠٠، ٣٣٠	الحســاب رقـم ٢٠٩ ـ مقبوضات غير عادية او استثنائية ٢٠٠٠ ـ مقبوضات غير عادية او
۰۰۰ر۰۰۰ر۰۰۰	الحسب اب رقم ٢١٠ - المقبوضات الجبائية عن البترول ٢١٠ - ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٠٠٠٠ ، ١٧٠٠ ، ١٧٠	الحسب ب رقم ٢١٠. ١ ـ معونة خارجية حرة
٠٠٠٠٠٠١	الحساب رقم ٢١٠ - ٢ - معونة خارجية مرتبطة
10.,,	الحسب ب رقم ۲۱۰ - ۳ - ارباح من القطاع الاشتراكي
٠٠٠٠٠٠٠	المجموعا

جـدول الحـالة _ ب _ المصاريف ذات الطابع النهائي ليزانية التجهيز لسنة 1977

الجزائري	بالدينار	تعيين المصاريف
اعتمادات الدفع	اذن البرنامج	
۰۰۰ره۲۰۲۰ر۱ دج للبیــــان	۰۰۰ر۸۰۶ر۲۷ر۱ دج للبیــــان	حساب رقم ٢١٣ ـ مصاريف التجهيز العمومي ٢١٣ ـ مصاريف التجهيز العمومي ٢١٣ ـ حساب رقم ٢١٥ ـ التدخلات الاقتصادية المباشرة واسطة حساب رقم ٢١٥ ـ التدخلات الاقتصادية بواسطة
۰۰۰ر۱۰۱مر۲۵ دج	۰۰۰،۱۰۰۵ دج	الصندوق الجزائرى للتنمية
۰۰۰ره۷۱ره۷۲ دج	۰۰۰د۸۹۵۲۱۱۲ دج	المجمـوع

أمر رقم ٦٦ – ٥٣ مؤرخ في ١١ ذى القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٣ مسارس سسنة ١٩٦٦ يتعلىق بتنظيم العدفع الخساص بالبرقيات الرسمية للادارات

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على اقتراح وزير المالية والتخطيط ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ المتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،

يأمر بما يلي:

المادة الاولى: تتحمل الميزانية العامة للدولة الرسوم

الخاصة بالبرقيات الرسمية التي ترسلها الادارات المركزية والمصالح الخارجية للوزارات .

اللدة ٢: ان الرسوم الخاصة بالبرقيات الرسمية التى ترسلها الجماعات المحلية ، والمؤسسات والمنظمات العمومية والشركات الوطنية تتحملها ميزانية هذه المؤسسات .

اللام ٣: تلغى جميع الاحكام السابقة المخالفة لاحكام هذا الامر.

اللاة): ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١١ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٣ مارس سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

مراسيم، قرارات، تعليمات

وزارة الداخليــة

قرارات مؤرخة في ٢٥ و ٢٧ شوال و ١ ذى القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ١٥ و ١٧ و ٢١ فبراير سنة ١٩٦٦ ، تتضمن حركة في سلك الاطفائيين

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٥ شوال عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ فبراير سنة ١٩٦٦ قبلت استقالة السيد عاشور شبيات الاطفائى المهنى فى سلك الاطفائيين المهنيين التابع الى الاصنام ابتداء من ١ يناير ١٩٦٦ .

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٧ شوال عام ١٣٨٥ الموافق ١٧ فبراير سنة ١٩٦٦ ، عين السيد عبد السلام بن أدريس عريفا متمرنا فى سلك الاطفائيين المهنيين من الدرجة السادسة ويوضع المعنى بالامر تحت تصرف المصلحة العمالية الوقائة المدنية

والنجدة بقسنطينة التي تتكلف بالحاقة .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تولى المعنى المعنى

بموجب قرار مؤرخ في أول ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢١ فبراير سنة ١٩٦٦ قبلت استقالة السيد السعيد قادوس الاطفائي من سلك الاطفائيين التابع لمدينة الجزائر ابتداء من ١٨٨ يناير سنة ١٩٦٦.

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم رقم ٦٦ ـ ١٥ مؤرخ في ٦ ذى القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٦٦ يتضمن انشاء اللجنة الوطنية الاستشارية لسباق الخيل والعاب الفروسية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سبنة ١٩٦٥ المتضمن تأسيس الحكومة ،

ربيع المرسوم رقم ٦٥ ــ ٢٠٢ المؤرخ في ١٣ ربيع الثانى عام ١٩٦٥ المتعلق الثانى عام ١٣٨٥ الموافق ١١ غشت سنة ١٩٦٥ المتعلق بتنظيم الادارة المركزية لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى ٢

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: تنشأ تحت سلطة وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى ، لجنة وطنية استشارية لسباق الخيل وألعاب الفروسية ، مكلفة بالنظر في جميع المسائل المتعلقة بسبساق الخيل وألعاب الفروسية .

المادة ٢: تتألف هذه اللجنة من:

- ـ وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي او ممثله ،
 - ــ ومدير الانتاج الحيواني ،
 - _ وممثل وزارة الدفاع الوطني ،
 - _ وممثل وزارة السياحة ،
 - وممثل وزارة الشبيبة والرياضة ،
 - _ وممثل الاتحاد الوطنى لالعاب الفروسية ،
- ورؤساء الجمعيات المقبولة لسباق الخيل ،
- وعضوين معينين من طرف اصحاب الخيل الاصيلة ، - وعضوين معينين من طرف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ومختارين من بين مربي خيول الرهان البلدية العربية الاصيلة او المغربية او العربية المغربية .

المادة ٣: لاجل تحسين نسل الخيل تختص اللجنة المذكورة ما يلي:

١) اقتراح كل تنظيم يتعلق بسباق الخيل والعاب الفروسية ، على الوزراء الذين يهمهم الامر ،

٢) دراسة اعادة تنظيم انماء سباق الخيل والعاب الفروسية واقتراح التدابير اللازمة لهذه الغاية ، على الوزراء،

٣) ابداء رأى في انشاء جمعية سباق ،

}) اقتراح توزيع الاعانات بين المنظمات المستفيدة .

اللدة }: تجتمع مرتين في السنة وكذا كلما طلب ذلك احد الوزراء المعنيين بالامر .

اللدة o: تتألف اللجنة ، علاوة على ما ذكر ، من أمانة دائمة تتألف من الاعضاء التالين:

- مدير الانتاج الحيواني ، أمينا عاما ،

- ممثل وزارة الدفاع الوطني ،
- ممثل وزارة الشبيبة والرياضة ،
- ممثل جمعية السباق لمدينة الجزائر ،
- _ ممثل اصحاب الخيول الاصيلة للرهان ،
- ـ ممثل اصحاب الخيول من نسل عربي او مفربي .

يجوز للجنة ان تكلف ، خلال الفترة الفاصلة بين اجتماعاتها الامانة الدائمة بالدراسات وبالنظر في الآراء التي ترفع اليها .

المادة ٦: يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ، ووزير الشبيبة والرياضة، ووزير الدفاع الوطنى، ووزير السياحة، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٦ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٦ فبراير سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكيــة والنقــل

مرسوم رقم ٦٦ ـ ٦٦ مؤرخ في ٢٨ شوال عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ فبراير سنة ١٩٦٦ تحدد بموجبه تعريفـات ايجـاد التجهيزات الراديو ـ تلغرافية لوكالات الانباء والجرائد

ان رئيس الحكومة، وئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على اقتراح وزير البريد والواصلات السلكيـــة واللاسلكية والنقل ،

يرسم ما يلى:

المادة الاولى: ان تعريفات ايجار التجهيزات السراديو ـ تلفرافية لوكالات الانباء والجرائد للتبادل الخصوصي لبرقيات الانباء اثناء الساعات التي يسمح بها العمل تحدد كما يلى:

۱) الاعمال التى تجرى ما بين الساعة الرابعة زوالا ومنتصف الليل . (بالتوقيت الجزائري)

أ _ الارسال

التعريفة عن كل ساعة لاستعمال الراديو ذي هوائية قوية:
اقل من ١٠ كيلوات .٥ ١٥١٥٠ د.ج
تتراوح ما بين ١٠ و ٧٥ كيلوات .٦ ٢٥٢٥٠ د.ج
تتراوح ما بين ٧٥ و ١٥٠ كيلوات .٦٠٢٥٠ د.ج

تطبق هذه التعريفات فيما يخص استعمال خط واحد .

واذا استعمل صاحب الرخصة بنفسه خلال نفس السنة جهاز ارسال لمدة تفوق ... ساعة تخفض الرسوم المطلوبة بنسبة ٥ ٪ ابتداء من الساعة الواحدة بعد الاربعة آلاف .

واذا تجاوزت مدة الاستعمال ... مساعة تخفض الرسوم المطلوبة بنسبة ١٠ ٪ ابتداء من الساعة الواحدة بعد الخمسة الاف .

ب) الاستقبال .

التعريفة عن كل ساعة استعمال ومهما كانت المدة:

۲) العمليات المنجزة ما بين الساعة صفر والساعة الرابعة زوالا (بالتوقيت الجزائرى)

تخفض التعريفات الواردة أعلاه بــ ١٥ ٪ .

ان التعریفات المذکورة فی الفقرتین أ و ب تخص الارسال والاستقبال اللذین أجراهما صاحب الرخصة واذا أوجــل الارسال والاستقبال من قبل المكتب المركزى ـ الرادیو تلفرافی ـ تترتب علی هذه التعریفات زیادة رسم محدد قدره .٣٠٨دج

تحدد هذه التعريفات على أساس العامل ١٦٦١ المطبق على الاستيفاء بالعملة الجزائرية للرسوم التلفرافية الدولية المعبر عنها بالفرنك الذهبي كما هو مبين في المادة ٢٤ من الاتفاقية الدولية للمواصلات السلكية واللاسلكية المبرمة في جنيف سنة ١٩٥٩.

تعدل التعريفات المذكورة اعلاه بنفس النسبة في حالة تغيير هذا العامل غير انه لا يمكن أن تكون لهذه التبديلات قيمة ذات فاعلية أقل من التي ذكرت في الفقرتين الاولى والثانية المشار اليهما اعلاه.

يقتضى ايجار كل جهاز ارسال او جهاز استقبال اقصى مدة للاستعمال معبر عنها بعدد الساعات في اليوم وجباية ادنى قيمة تطابق ما يلزم دفعه .

يمكن تقسيم ادنى مدة ملتزم بها الى عدة فترات كل واحدة منها يجب ان تكون مدتها نصف ساعة على الاقل .

تتفق مدة الاستعمال مع المدة التى تتخلل التجهيزات عندما تكون هاته الاخيرة تحت تصرف المستأجر.

لا يجرى اى تخفيض او تنقيل او تعويض مدة اخرى عندما تكون المدة لم تستعمل باكملها من قبل المصلحة الفعليـــة للارسال او للاستقبال .

تعد الاجتيازات المحتمل قبولها بربع الساعة حتى ولو لا يتعدى الاستعمال هاته المدة .

اللدة ٢: يكلف وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل بتنفيذ هذا الرسم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٨ شوال عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ فبراير سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

وزارة الاشغال العمومية

مرسوم رقم ٦٦ ـ ٩٤ مؤرخ في ٥ ذي القعدة عـام ١٣٨٥ الوافق ٢٥ فبراير سنة ١٩٦٦ يتضمن انشاء مدرسة مهندسي الاشغال العمومية لمدينة الجزائر ـ حسين داي

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- ـ بناء على تقرير وزير الاشفال العمومية ،
- وبمقتضى الأمر رقم ٥٠ ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ المتضمن تأسيس الحكومة ،
- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٢ ٥٠٣ المؤرخ فى ١٩ يوليو سنة ١٩٦١ الذى ينص على التدابير المخصصة لتيسير الدخول للوظيفة العمومية ،
- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ ٢١٠ المؤرخ في ١٨ ربيع الثانى هام ١٣٨٥ الموافق ١٧ غشبت سنة ١٩٦٥ المتعلق بتنظيم الادارة المركزية لوزارة الاشغال العمومية ،
- وبمقتضى القرار المؤرخ فى ١٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ١٦ يونيو سنة ١٩٦٥ المتعلق بتنظيم مركز تكوين مهندسي الاشفال العمومية لمدينة الجزائر حسين داى ،

يرسم ما يلي:

اللاة الاولى: تؤسس مدرسة لمهندسي الاشفال العمومية بمدينة الجزائر - حسين داى ، في مكان مركز التكوين المشار اليه اعلاه .

اللادة ٢: تقوم مدرسة مهندسي الاشغال العمومية لمدينة الجزائر _ حسين داى بتكوين مهندسي الاشغال العمومية .

يمكن للحاصلين على اجازة التخرج من المدرسة ان يعينوا بصفة مهندسي الاشفال العمومية للدولة .

اللادة ٣: توضع المدرسة تحت سلطة الوزير المكلف بالاشغال العمومية الذي يساعده مجلس تأهيل.

يسير المدرسة مدير يعينه الوزير ، وله السلطة على مجموع موظفي المدرسة .

الله ؟ : يتألف مجلس التأهيل للمدرسة من الاعضاء التالين :

- دئيس معين من طرف وزير الاشغال العمومية ،
 - ـ ممثل للوزير الكلف بالتربية الوطنية ؟
- ـ ثلاثة ممثلين للوزير الكلف بالاشغال العمومية ،
 - مدير-المدرسة ،
- ـ ممثل مؤسسات الاشغال العمومية التابعة للقطاع الاشتراكي ، يعينه الاتحاد العام للعمال الجزائرين ،
- ـ ممثل لتلاميذ المدرسة معين من طرفهم ومن بينهم . يجوز لمجلس التأهيل أن يدعو للاستشارة في اجتماعاته

جميع الاشخاص الذين يرى من الفائدة الاستماع اليهم .

اللدة ٥: يبدى مجلس التأهيل رأيه فى جميع المسائل التى يرفعها اليه الوزير المكلف بالاشفال العمومية فيتما يخص تنظيم وتسيير المدرسة ، وخصوصا فى المسائل التالية:

- برنامج الدروس وتنظيم التعليم ،
 - _ النظام الداخلي للمدرسة ،
 - كيفيات تعيين التلاميذ ،
 - _ تنظيم الامتحانات .

اللدة 7: يجتمع مجلس التأهيل بدعوة من رئيسه وبناء على طلب الوزير المكلف بالاشغال العمومية .

المادة ٧: ان المدير والمكلفين بالدروس وموظفي المدرسة يعينهم الوزير المكلف بالاشغال العمومية خصوصا من بين الموظفين التابعين لاطارات الوزارة .

اللادة A: يتضمن تعليم المدرسة دورة دراسية مدتها اربع سنوات .

اللاة ٩: يجرى تعيين التلاميذ عن طريق المداراتين المذكورتين بعده والمفتوحتين للمرشحين من الجنسية الجزائرية الذين يبلغون أكثر من ١٨ سنة وأقل من ٣٥ سنة عند أول يناير من سنة المباراة ، والحائزين للكفاءة البدنية المطلوبة لشغل وظيفة مهندس الاشغال العمومية:

1) مباراة للتعيين في السنة الاولى من الدورة الدراسية ، مفتوحة للحاصلين على القسم الاول من البكالوريا والقسم العصري او التقني ،

٢) مباراة للتعيين المباشر في السنة الثانية من الدورة الدراسية ، مفتوحة للحاصلين على شهادة البكالوريا بجزئيها الرياضيات الابتدائية او الرياضيات التقنية .

يجوز للموظفين والاعبوان التابعيين لادارات الدولية والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ، الذين لا تتوفر فيهم الشروط المذكورة من الاجازات ، ان يرخص لهم بان يتقدموا اما في احدى المباراتين المذكورتين واما في الاخرى وذلك اذا كانوا مسجلين في قائمة الكفاءة المناسبة التي يضعها سنوباالوزير المكلف بالاشفال العمومية .

اللدة ١٠: ان التلاميذ الذين وقعيوا على التعهد بالخدمة طيلة مدة عشر سنوات على الاقل عند تخرجهم من المدرسة ، في اطارات الادارات التابعة للدولة او في الجماعات المحلية او في المؤسسات العمومية ، يتقاضون مرتبا شهريا قدره ستمائة دينار في السنة الاولى وستمائة وخمسون دينارا في السنة الثالية وسبعمائة دينار في السنة الثالثة وسبعمائة دينار في السنة الثالثة وسبعمائة دينار في السنة الخامسة .

اللاة ١١ : أن التلاميذ الذين حصل على صفة موظفين مرسمين أو عينوا تطبيقا للمرسوم المؤرخ في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٢ المشار اليه أعلاه يوضعون بحكم القانون في حالة الانتداب.

وفى هذه الحالة يحتفظون بنحقوقهم فى الترقي والتقاعد ويستمرون فى قبض المرتب الذى كانوا يتقاضونه عند تاريخ انتدابهم .

غير انه لايمكن لهم أن يتقاضوا مرتبا أقل من المبالغ المحددة في المادة . ١ اعلاه .

اللاة ١٢: ان كيفيات تطبيق هذا المرسوم وخصوصا تنظيم التعيين وكيفياته وبرنامج الدروس وتنظيم التعليم والنظام الداخلي للمدرسة ، تحدد بموجب قرارات من الوزير المكلف بالاشفال العمومية .

المادة ١٣ : يكلف وزير الاشغال العمومية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجوريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٥ ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ فبراير سنة ١٩٦٦ .

هواري بومدين

وزارة الشبيبة والرياضة

قرار مؤرخ في اول ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢١ فبراير سنة ١٩٦٦ ، يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الشبيبة والتربية الشعبية

ان وزير الشبية والرياضة ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ المتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ - ١٩٠ المؤرخ فى ٢٣ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ يوليو سنة ١٩٦٥ المرخص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم والمتمم بالمرسوم رقم ٦٥ - ٢٥٠ المؤرخ فى ٨ جمادى الثانية عام ١٣٨٥ الموافق } اكتوبر سنة ١٩٦٥ ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ١٠ شوال عام ١٣٨٥ الموافق اول فبراير سنة ١٩٦٦ المتضمن انتداب السيد رشيد يونسي المهام مدير الشبيبة والتربية الشعبية ،

يقرر ما يلي:

اللاة الاولى: يفوض للسيد رشيد يونسي ، المنتدب لمهام مدير الشبيبة والتربية الشعبية ، امضاء جميع الوثائق والمقررات باسم وزير الشبيبة والرياضة وذلك في حدود اختصاصاته .

اللدة ٢: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في اول ذي القعدة عام ١٣٨٥ الموافق ٢١ فبراير سنة ١٩٦٦ .

عبد الكريم بن محمود

بلاغيات ، اعلانات

انسذارات لمقساولين

تنذر المؤسسة العمومية لكهرباء شمال افريقيا متعهسدة الصفقة رقم 71 س 757 المصادق عليها بتاريخ ٨ غشت سنة 1971 والمتعلقة ببناء المجموعة المدرسية بسان كلو بعنابة ، بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في أجل عشرين يوما (. ٢) ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليها أحكام المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ ــ ١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

ينذر السيد سعدون المقاول في الاشغال العمومية الساكن بقسنطينة ٤٥ نهج مارسيل بيل سيدي مبروك ، متعهد الصفقة رقم ٤/ 12/65 المصادق عليها بتاريخ ١ ابريل سنة ١٩٦٥ تحت رقم ٥ 90٥ المتعلقة بتنفيذ ه مجموعات مدرسية طبقا للاجراءات المعمول بها ضمن المرسوم المؤرخ في ٢٢ مايو سنة ١٩٦٤ ، المطبقة على هاته الصفقة المتألفة كل واحدة منها من ٣ أقسام ومسكنين وقاعة مختلفة الاستعمال ومطبخ وجناح صحي ببلديات دلاعة ومسكيانة وبريش وفكيرينة ، بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجدل عشرين يوما (٢٠) ابتداء من تاريخ نشر هسكا الانذار في الجريدة الرسميدة للجمهورية الجزائرية الديمقراطيدة

وان لم يلب المقاول هذا الطلب في الإجل المحدد فتطبيق عليه احكام المادة ١٤ من الامر رقم ٢٢ ــ ١٦. المسؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢.

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية

اعــــلانات

قرد وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل بناء على اقتراح من المديرية العامة المشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية تحويل الموقف المدعو القنطرة اعلى الخط الرابط القراح بتوقرت) الى موقف غير محروس يفتح تحت بعض الشروط لحركة مرور « المسافرين ، والامتعة والكلاب المصحوبة » ولحركة نقل السلع بواسطة عربات الشحن ذات السرعة البطيئة .

وتدخل هذه المقتضيات في حيز التنفيسة في ١٠ مارس ١٠٠٠ . ١٩٦٦

قرر وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والنقل ، بناء على اقتراح من المديرية العامة للشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية تحويل المسلواقف بسيق وتكساس ، ارماندي ، (أوركيس) فكرينة (واد نيني) وأوغست كونت على الخط الرابط أولاد رحمون بخنشلة الى موقف غير محروس يفتح تحت بعض الشروط لحركة مرور « المسافرين والامتعة والكلاب المصحوبة » ولحركة نقل السلع بواسطسة عربات الشرعة البطيئة .

وتدخل هذه المقتضيات في حيز التنفيذ في ١٥ مارس ١٩٦٦.

قدم السيد مدير الشركة الوطنية للسكيك الحيديدية الجزائرية الى الادارة العليا اقتراحا للمصيادقة علية يرمى الى قبض ١٠٥٠ د ج كثمن اضافى لاستعمال مقاعد نوم فى الدرجة الثانية فى الخط الواصل المحمدية (بيريقو سابقا) ببشار وبالعكس .

يدرج هذا الثمن الاضافي في جدول المضافات صفحة ٣٢ المجموعة العامة للتعريفات (تعريفة خصوصية ٧ رُقَم ٤).

ينجم عن هذا المقتضى اضافة عربات نوم فى الدرجة الثانية فى الخط المذكور أعلاه .

قدم السيد المدير العام للشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية الى الادارة العليا اقتراحا للمصادقة عليه يرمى الى اغلاق موقف سيدى على بن يوب (شانزي سابقا) من الخط الرابط تابية ـ بكرامبيل.

قدم السيد المدير العام للشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية الى الادارة العليا اقتراحا للمصادقة عليه يرمى الى اغلاق موقف « لامارن دو » من الخط الرابط مدينة الجزائر بوهران ــ مارين .

ب بموجب مقرر رقم 8- F2/BCC/434- مؤرخ في دى القعدة عام ١٩٦٥ الموافق ٢٥ فيراير سنة ١٩٦٦، مسادق وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتقلل على اقتراح الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية الديمة الشرفي الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطيبة الشعبية بتاريخ ١٥ فبراير سنة ١٩٦٦ المتعلق بتعسليل العنوان الرابع من التعريفة الخاصة ٩٠٧. وملتقى طرق خصوصى) في المجموعة العامة للتعريفات .

اخسسارات

تصريح بتأسيس جمعيات

* ۲۸ ذو القعدة عام ۱۳۸۶ الموافق ۲۹ ابریل سنة ۱۹۹۵. تصریح لدی عامل عمالة وهران ،

العنوان: اتحادية صيادى عمالة وهران ،

المركز الرئيسي: شارلوماني وهران.

* ۲۷ صفر عام ۱۳۸۵ الموافق ۲۷ یونیو سنة ۱۹٦٥ تصریح لدی عامل عمالة وهران .

العنوان: تعاونية التأمين الجـــزائرى لعمال التعليـــم الثقافة .

الركز الرئيسي: ١٠٦ نهج مولود فرعون وهران.

* ٢٦ جمادى الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة 19٦٥ ، تصريح لدى عامل عمالة الجزائر .

العنوان: جمعية منتجي وشاحني الوقود بالجزائر.

المركز الرئيسي: ٦ شارع محمد الخامس الجزائر.

پده جمادی الثانیة عام ۱۳۸۵ الموافق ۱ أکتوبر سینة ۱۹۲۵ تصریح لدی عامل عمالة وهران .

العنوان: جمعية النور الاسلامي.

المركز الرئيسي : ممر فكتور هوغو وهران .

* 17 شعبان عام ١٣٨٥ الموافق ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٥، تصريح لدى عامل عمالة الساورة .

العنوان: التعاونية المدرسية لمدرسة البنات بدبدابة .

الركز الرئيسى: دبدابة .

۱۳۸ رمضان عام ۱۳۸۵ المسوافق ۵ ینایر سنة ۱۹۹۹ تصریح لدی نائب عامل العمالة بتبسة .

العنوان: نادى الطيران لجبل العنق.

الهدف : تشر وبث ذوق الطيران بالعمل والقول ، تنمية الإستعدادات والمعارف لكل فرد حتى يصبح عند الاقتضاء في قائدة الصلحة العامة .

المركز الرئيسي: بئر العاتر (عمالة عنابة)

* ۱۷ رمضان عام ۱۳۸۵ الموافق ۸ بنایر سسنة ۱۹۳۳، تصریح لدی نائب عامل العمالة بالبلیدة .

العنوان: جمعية الرياضة لمطحنة البليدة.

الركز الرئيسي: البليدة .

۲۲ رمضان عام ۱۳۸۵ الموافق ۱۶ ینایر سنة ۱۹۹۳ تصریح لدی عامل عماله مستفانم .

العنوان: نادى طيران مستغانم.

الهدف: تنسيق وتشجيع الجهود وتثبيت العلاقة الوطيدة بين المهتمين بالملاحة الجوية ، مضاعفة عدد الطيارين المدنيين لفئدة الانطلاقة الكبرى للطيران الوطنى .

المركز الرئيسي: ٢ نهج الماريشال فوش مستفانم .

۱۳۸۵ شوال عام ۱۳۸۵ الموافق ٥ فبرایر سنة ۱۹٦٦ ،
 تصریح لدی نائب عامل العمالة بصور الفزلان .

العنوان: جمعية أولياء تلاميذ مدارس عين بسام .

المركز الرئيسي: مدرسة البنين بعين بسام .

۱۲ شوال عام ۱۳۸۵ الموافق ۱۱ فبرایر سنة ۱۹۶۳ ،
 تصریح لدی عامل عمالة وهران .

العنوان: نادى عمال السكة الحديدية ..

الركز الرئيسي: ٣ شارع فيروش وهران.

۲۲ شوال عام ۱۳۸۵ الموافق ۱۶ فبرایر سنة ۱۹۹۳ ،
 تصریح لدی عامل العمالة بسکیکدة .

العنوان: نادى الطيران بسكيكدة.

الهدف: تأييد واحداث مركز للعللقات الودية وربط علاقات وثيقة بين جميع اعضائه وتقوية روابط الاخلوة والتضامن التي يلزمها توحيدهم ، نشر وبث ذوق الطيران وتسوية مختلف المشاكل التي تهم مباشرة النشاط الجوي وتقدمه في الجزائر وبصفة خاصة دائرة سكيكدة .

المركز الرئيسي: مطار جالى سكيكدة.